يثني مركز كارتر على تعيينات المجلس الدستوري ويحثّ على تقديم بعض التوضيحات الإضافية المتعلقة بالإجراءات الانتخابية.

2 حزيران 2009

للنشر المباشر

للاتصال: **;(Atlanta) 5124 420 404 1 -Deborah Hakes 2708 058 7 961+ (لبنان -**

2 حزيران)

في تقرير صدر اليوم رحّب مركز كارتر بقرار ال 26 من أيار (مايو) الذي اتخذه مجلس الوزراء بهدف تعيين الأعضاء الخمس المتبقين في المجلس الدستوري. ويشار ان الأخير هو الهيئة المكلّفة بالبت بالطعونات في نتائج الانتخابات. وفي الوقت نفسه حثّ المركز السلطات اللبنانية على تأمين الإيضاحات الإضافية المتعلقة بإجراءات تسجيل الشكاوى المرفوعة يوم الانتخاب وسبل حل النزاعات لا سيما تلك القادمة من الناخبين أو من ممثلي الأحزاب والإجراءات التي سيتمّ استخدامها إيراد النتائج في جداول بحسب الدوائر الانتخابية.

وتعد انتخابات السابع من حزيران (يونيو) 2009 النيابية عالية التنافسية مع إمكانية تسجيل النتائج المتقاربة في بعض من الدوائر. وعليه من المهم أم تكون آليات حلّ النزاعات الانتخابية التي وضعها المجلس الدستوري واضحة لكافة أصحاب الشأن حتى يتبع كافة المعنيين والأحزاب والمرشحون طرق الطعن بنتائج الانتخابات المحددة لهم.

أما مركز كارتر فقد أرسل بعثته لمراقبة انتخابات 2009 في لبنان في بداية شباط (فبراير). وفور الحصول على الاعتماد الرسمي من وزير الداخلية والبلديات في 31 آذار (مارس) نشر المركز مراقبيه الستة الأول على الأراضي اللبنانية من أجل تقييم تحضيرات الانتخابات والحملات السياسيّة في الدوائر ال26. وسوف يستكمل المركز نشر حوالى 50 مراقباً على الأمد القصير من أجل مراقبة الاقتراع والفرز وعمليات الاحتساب. وبالمختصر المفيد، يعرض المركز الملاحظات ما قبل الانتخابية التالية الواردة في التقرير المرفق ربطاً.

- يبدو أن انتخابات العام 2009 أكثر تنافسية من انتخابات العام 2005 مع أكثر من 3258000 ناخب وأكثر من 500 مرشح يتنافسون على 128 مقعداً نيابياً.

- يرعى هذه الانتخابات قانون جديد تم اعتماده في العام 2008 وقد أدخل عدداً كبيراً من التغييرات. فهو يرمي إلى زيادة الشفافية في العمليّة الانتخابيّة اللبنانيّة. ويشتمل القانون على إجراءات أكثر صرامة في اليوم الانتخابي وشفافيّة أكبر لجهة تمويل الحملة والإعلام فيها ومعلومات أكثر نفاذاً لجهة لوائح الشطب ومراكز الاقتراع.
- آليات فعّالة لحلّ النزاعات الانتخابيّة التي تعتبر جزءاً بالغ الأهمية في انتخابات تتمتّع بالمصداقية. ولذلك جاء تعيين الأعضاء الخمسة المتبقين في المجلس الدستوري ليساعد على تأمين بتّ موثوق وسريع للطعون في نتائج الانتخابات. ولهذا الهدف، على السلطات المختصّة أن تتّخذ الخطوات التي تضمن وضوح آليات فضّ النزاع المعتمدة من قبل المجلس الدستوري لجهة الشكاوى المتعلّقة بنتائج الانتخابات فتكون واضحة بالنسبة إلى كافة أصحاب الشأن.
- وعندما تصبح اجراءات الطعن بالنتائج أمام المجلس الدستوري واضحة بالنسبة إلى المرشحين، لا بد من توضيح إضافي للاجراءات القانونية والحلول المتلعقة بشكاوى الناخبين وعناصر الأحزاب يوم الانتخاب. ويشجع مركز كارتر وزارة الداخلية والبلديّات على توضيح هذه الإجراءات قبل اليوم الانتخابي وذلك عبر توزيع المعلومات على كافة المعنيين بما في ذلك العاملين في مراكز الاقتراع
- لقد كسب وزير الداخلية والبلديات زياد بارود ثقة كافة المعنيين في العلمية الانتخابية. وقد قامت الوزارة بالكثير من الجهود من الناحية الإدارية للانتخابات بما في ذلك تصحيح لوائح الناخبين ومكننتها وإصدار آلاف بطاقات الهوية للناخبين.
- وقد تمّ اتخاذ بعض الخطوات من أجل تعزيز الأمن في اليوم الانتخابي مما سيساعد في تعزيز جو انتخابي هادئ. ويدعو مركز كارتر القادة اللبنانيين إلى الاستمرار في احترام الحلّ السلمي للنزاع عبر الطرق السياسيّة التي أعيد إحياؤها بعد اتفاق الدوحة.
- لا يزال الكثير من القضايا العالقة التي لم يعد بالإمكان معالجتها قبل هذه الانتخابات والتي لا بد من معالجتها قبل الانتخابات القادمة ومنها غياب أوراق الاقتراع الموحدة المطبوعة سلفاً وهذا يزعزع سريّة الاقتراع.
- على الرغم من الترويج لمشاركة أكبر للمرأة في العلميّة الانتخابية مثلاً عبر التشجيع على مساواة أكبر بين الجنسين في المراكز الانتخابية إلا أننا لا نزال نشهد نقصاً كبيراً في المرشحات. ونتيجة انعدام التوازن هذا تمثيل ضعيف للمرأة في البرلمان. لذلك يدعو مركز كارتر كافة السيدات اللبنانيات إلى الاقتراع في 7 حزيران (يونيو) تعزيزاص لمشاركة المرأة في العملية الانتخابية.

سوف تبقى بعثة المراقبة الخاصة بمركز كارتر في لبنان حتى نهاية تموز (يوليو) من أجل مراقبة الجو ما بعد الانتخابي بما في ذلك الشكاوى والطعونات الناتجة عن الانتخابات. وتقيم بعثة مركز كارتر لمراقبة الانتخابات العمليّة الانتخابيّة في لبنان بالاتناد إلى الإطار القانوني ذي الصلة اي القانون الانتخابي في لبنان والدستور اللبناني والتزامات لبنان الدولية. وتأتي المراقبة بموجب إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات الذي اعتمدته الأمم المتّحدة في العام 2005 ودعمته 33 مجموعة مراقبة دولية للانتخابات.

****

أنشأ الرئيس السابق جيمي كارتر وزوجته روزالين مركز كارتر في العام 1982 بالشراكة مع جامعة يموري وذلك من أجل المساعدة على تعزيز السلام والصحة في العالم. إنها منظمة لا تبغى الربح وغير حكومية وقد ساعد المركز على تحسين عيش الناس فيأكثر من 70 بلداً عبر حلّ النزاعات والتقدّم في الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية والوقاية من الأمراض وتحسين الرعاية الصحية العقلية وتعليم المزارعين زيادة إنتاج المحاصيل.

بعثة مراقبة الانتخابات الخاصة بمركز كارتر إلى لبنان
تقرير ما قبل الانتخابات
2 حزيران 2009

ستسجّل الانتخابات النيابية التي ستجري في حزيران (يونيو) 2009 في لبنان خطوة مهمة في تعزيز الاستقرار الديمقراطي في البلاد. ليس ان هذه الانتخابات هي الأولى منذ توقيع اتفاقية الدوحة في ايار (مايو) 2008 التي سجلت نهاية الأزمة السياسية التي تلت ولاية الرئيس إميل لحود وحسب بل أنها أول انتخابات تجري في ظلّ القانون الانتخابي الجديد الذي اعتمد في العام 2008 والذي وافقت عليه كافة الأحزاب السياسية. ويشتمل القانون الجديد عدداً من التغييرات المهمة التي لا بدّ أن تزيد من شفافية الانتخابات بما في ذلك اعتماد مراقبين دوليين ومحلّيين. وفي الاسبوع الأخير التحضيري للانتخابات يرفع مركز كارتر بعض الملاحظات ما قبل الانتخابيّة في روح من التعاون مع شعب لبنان.

إدارة الانتخابات

للمرّة الأولى تجري السلطات اللبنانية الانتخابات النيابية في نهار واحد. كانت الانتخابات السابقة تجري على أربع آحاد متتالية ويعزى السبب الأساسي للامر إلى النقص في الموارد البشريّة والقوى الأمنيّة. ويبدو أن وزير الداخلية والبلديات الحالي زياد بارود يتمتع بثقة كافة المعنيين بما في ذلك الجمعيات والأحزاب السياسيّة والمرشحين ووسائل الإعلام والناخبين أنفسهم. وفي 7 حزيران (يونيو) 2009 تنوي وزارة الداخلية والبلديات تعبئة موارد مهمّة من أجل إجراء الانتخابات في يوم واحد ومنع الفوضى خلال عملية الاقتراع.

وحتى الآن يمكن القول إن الوزارة احترمت غالبية المهل القانونية المتعلقة بالتحضيرات التقنية والإجرائية للانتخابات. وقد تمّ تنظيم دورات تدريبيّة من أعلى الهرم إلى أسفله (تدريب للمدرّبين) على الاجراءات الانتخابية وسيطال التدريب كافة القيّمين على المراكز الانتخابية البالغ عددهم 11000 بحلول نهاية الشهر. بالإضافة إلى ذلك، تجهّز الوزارة 1750 مركز اقتراع و 5181 قلم اقتراع في كافة انحاء البلاد.

وتشير التقارير التي يرفعها مركز كارتر إلى أن التحضيرات الانتخابية على قدم وساق على المستوى المحلي. ومع ذلك يبدو مستوى الجهوزية للإدارة المحلية للانتخابات متفاوتاً بين البلديات ولا سيما في ما يتعلق بنشاط المخاتير الذين يعملون بالتنسيق مع وزارة الداخلية والبلديات في إدارة إصدار الهويات.

بطاقات الهوية- من أجل الاقتراع على الناخبين المسجلين أن يبرزوا هويتهم أو جواز سفر لبناني صالح. وتحضيراً للانتخابات قامت السلطات اللبنانية بإصدار سريع لبطاقات الهوية الخاصة بالناخبين المحتملين والذين تقدموا بالطلب لذلك. وبحسب التقديرات الأوليّة حصل حوالى 250000 إلى 300000 مواطن على بطاقات هويتهم منذ بداية السنة أي ما يوازي إصدار حوالى 6000 إلى 7000 بطاقة في اليوم.

ومع ذلك، تأخّر إصدار بطاقات عدد من الناخبين بسبب مشاكل في رفع بصماتهم البصمات على مستوى المخاتير. وقد أدّى ذلك إلى تكرار الكرّة بغية استكمال طلباتهم. فتمّت معالجة هذه المشكلة عبر تمديدات متتالية لمهل الطلبات وإنشاء 27 مركزاً مستحدثاً وإدخال تدريجي للبصمات المنسوخة رقمياً تسهيلاً لعمل دوائر النفوس. وقد استكمل إصدار بدائل البطاقات المرفوضة في 23 أيار (مايو) 2009. وعلى الرغم من الجهود لا تزال بعض الأحزاب تخشى ألا تصدر كافة البطاقات قبل الانتخابات مما سيحرم بعض الناخبين من حقهم في الاقتراع..

أوراق الاقتراع- لا ينصّ قانون العام 2008 للانتخابات اللبنانية على أستخدام أوراق اقتراع موحّدة مطبوعة لفاً تؤمنها الحكومة وتشتمل على أسماء كافة المرشّحين في دائرة ما. فيحقّ للناخب في لبنان أن يختار مرشّحين من اللوائح المختلفة أكان ذلك عبر كتابة اسمائهم على ورقة بيضاء موحّدة يحصلون عليها داخل القلم أو عبر شطب أسماء بعض المرشّحين عن ورقة اقتراع جاهزة وكتابة اسماء آخرين. وتسمح هذه السمة للجمعيات والأحزاب السياسية والمرشحين بتحضير أوراق الاقتراع وتوزيعها على الناخبين.

يمكن لغياب أوراق اقتراع موحّدة مطبوعة سلفاً أن تؤثر على سريّة الاقتراع وأن تفتح الباب أمام الاحزاب والنخب السياسية لممارسة التأثير غير المقبول على خيارات الناخبين.[1]
بالإضافة إلى ذلك، لا تزال أوراق الاقتراع غير الموحّدة تعتبر تحدياً على مستويات أخرى مختلفة ولا سيما في ما يتعلق بالفرز والعدّ. فالاوراق الموحّدة المطبوعة سلفاً سهلة العدّ وتقلّص من إمكانية إلغاء بعض الأصوات بسبب أخطاء في أسماء المرشّحين. كما يقلّص ذلك من إمكانية اللغط لجهة نيّة الناخب.

دفق الناخبين- ينصّ القانون أن عدد الناخبين في القلم الواحد يجب الا يتعدّى ال 800. ويمكن في القلم الواحد- بحسب حجمه- وضع ما لا يتخطى 3 صنادق. وعليه يتم تحديد عدد الناخبين الذين يحقّ لهم أن

[1] إتفاقية الحقوق المدنية والسياسية الدولية، المادة 25.

يدخلوا القلم في الوقت نفسه (فيكون ذلك بحسب عدد الصناديق التي في القلم). وقد يؤدي هذا إلى صفوف طويلة من الانتظار والتأخير في إقفال الصناديق.

الأمن في اليوم الانتخابي- لقد ادخلت وزارة الداخلية والبلديات عدداً إضافياً من التدابير الوقائية الخاصة بفترة الانتخابات المباشرة ويأمل المركز أن يكون لها الأثر الإيجابي على العمليّة. وبناء على نقاش كان لنا مع المسؤولين عن إدارة الانتخابات والمرشحين حول اليوم الانتخابي وتبعاته سوف تسهّل قوى الأمن العمليّة الانتخابية عبر توجيه السير وتأمين المواد الانتخابيّة والحفاظ على الأمن في اقلام الاقتراع (على طلب من رؤساء الأقلام) ومرافقة المواد الانتخابية الحسّاسة من أقلام الاقتراع إلى دوائر النفوس.

تسهيل عملية الاقتراع للناخبين المعوقين- لقد اصدرت الحكومة اللبنانية مؤخراً مرسوماً ينصّ صراحة على تأمين نفاذ المعوقين إلى أقلام الاقتراع والسماح لهم بطلب المساعدة في الاقتراع. إنه المرسوم الأول من نوعه في لبنان خاصة أن حوالى 68000 ناخب لبناني مسجل في وزارة الشؤون الاجتماعية كمعوّق. ويرحّب مركز كارتر بهذه الاصلاحات وسيعلق على تطبيقها في بيانات عامة لاحقة.

شكاوى ونزاعات انتخابية- يرعى انتخابات العام 2009 النيابية قانون العام 2008 الانتخابي بالإضافة إلى القوانين والانظمة الأخرى ذات الصلة. ويشتمل قانون العام 2008 على عدد من التحسينات الأساسيّة على القانون الانتخابي للعام 2000 مثل إجراءات أكثر صرامة في اليوم الانتخابي واستخدام الحبر الذي لا يزول بالإضافة إلى الصناديق الشفافة وشفافية أكبر في تمويل الحملات ووسائل الإعلام[2] ومعلومات يسهل النفاذ إليها لجهة اللوائح الانتخابية ومواقع أقلام الاقتراع. ومع ذلك، لا يزال الغموض يعتري آليات حلّ الشكاوى والنزاعات الانتخابية.

فالقانون الانتخابي للعام 2008 بالإضافة إلى التشريعات الأخرى مثل قانون المجلس الدستوري للعام 21993 ينصّان على أن عدداً من الهيئات تكون مسؤولة عن حلّ الشكاوى والنزاعات الانتخابية. وهي تشمل المؤسسات المسؤولة عن إدارة الانتخابات وبشكل خاص وزارة الداخلية والبلديات وهئية الاشراف على الانتخابات التي تمّ إنشاؤها حديثاً ولجان القيد ولجان القيد العليا. بالإضافة إلى ذلك، لدى عدد من المحاكم اختصاص في المسائل الانتخابية بما في ذلك مجلس الشورى ومحكمة المطبوعات والمحاكم الجنائية والمحاكم العسكرية.

وعلى الرغم من كل ذلك، فإن حلّ الشكاوى والنزاعات الانتخابية لا يزال يعتريه الغموض. فحتى الآن، رفعت الأحزاب المتضرّرة الشكاوى الإدارية المتعلّقة بالمسائل الانتخابية إلى هيئة الإشراف على الحملة الانتخابية التي تشرف على تمويل الحملة ووسائل الإعلام. لكن وبسبب مهام الهيئة المحدودة لا يزال من غير الواضح ما إذا كانت تستطيع أن تبتّ بها. والأمر سيان بالنسبة إلى وزير الداخلية

[2] سوف يعلق مركز كارتر على هذه القضايا بشكل اوسع في بيانات عامة لاحقة

والبلديات الذي تحتاج مهامه (إلى جانب إعطاء الأجوبة والإيضاحات) أيضاً إلى توضيح لجهة فضّ الخلافات.

وفوق كل ذلك يفتقر قانون العام 2008 إلى تحديد الهيئة التي يرفع الناخب إليها الشكاوى المتعلقة باليوم الانتخابي على المستوى المحلي. ففي الأيام المتبقية قبل الانتخابات على الوزارة أن تؤمن التوضيحات الإضافية في هذا المجال.

من جهة أخرى يمكن للحدود الجديدة التي تمّ ترسيمها للدوائر الانتخابية والتي تقلّص من أحجام الأقضية أن يكون لها هي ايضاً الأثر على البت بالنزاعات الانتخابية والطعون بالنتائج. ويمكن للتنافسية المرتفعة بين المرشحين أن تقلّص الفوارق في الأصوات داخل بعض الدوائر الانتخابيّة. ففي الانتخابات السابقة مثلاً كان المجلس الدستوري يميل إلى تثبيت النتائج عند الطعن بها باستناده إلى الفوارق الكبيرة بين مجاميع الأصوات لكل من المرشحين فلم تكن الأصوات المتنازع عليها كفيلة بقلب النتائج أصلاً. أما مع تنافسية أكبر، فقد تزداد الطعون المتعلقة بالنتائج يوم السابع من حزيران (يونيو) التي سترفع إلى المجلس الدستوري.

والمجلس الدستوري وهو المؤسسة الوحيدة المخوّلة البتّ بالطعون الانتخابية، وهو سيلعب دوراً مهماً في حل النزاعات الانتخابية. ويرحب مركز كارتر بتعيين القضاة الخمسة المتبقين ويشجع على اتخاذ الخطوات التي تسمح لكافة المعنيين بأن يفهموا آليات المجلس في حل النزاعات.

عملية التحقق من تسجيل الناخبين

في خلال التحضير للانتخابات قامت وزارة الداخلية والبلديات بحملة كبيرة من أجل إعلام الناخب بحقوقه وواجباته في ما يتعلق بورود إسمه على اللوائح. فاستطاع الناخب أن يتحقّق من تسجيل اسمه وأن يصحّحه أو يورده لدى لجان القيد[3]. وبحسب السلطات، أدت عملية التحقق من البيانات المتعلقة بالناخبين إلى شطب 40000 إسم جاء مرتين وإدخال اسماء حوالى 45000 ناخب جديد. وقد أصبح عدد المسجلين على اللوائح ليقترعوا في 7 حزيران (يونيو) 3258572 مواطناً.

وترحّب بعثة مركز كارتر بنية وزارة الداخلية والبلديات بتوعية كل المواطنين على التحقق من ورود أسمائهم في اللوائح على انها خطوة إيجابية. فهذا يعزز شفافية العملية الانتخابية. ويسرّ المركز ان يرى الشفافية في وزارة الداخلية والبلديات بشكل عام هي التي تقلق لجهة انعدام رغبة بعض السلطات المحلية في مناقشة موضع عملية القيد وتأمين النفاذ للمراقبين الدوليين.

[3] يمكن استئناف قرار هذه الهيئات لدى لجنة القيد العليا

مشاركة المرأة في العملية الانتخابية والسياسية

على الرغم من انعدام العراقيل أمام مشاركة المرأة السياسية في لبنان لا تزال المرأة غير ممثلة بالشكل الصحيح في الجو السياسي والإدارة الانتخابية. والجدير بالذكر ان قانون العام 2008 لا يشتمل على اي أحكام تعزز مشاركة المرأة أو تعالج قضايا النوع الاجتماعي.

ويبقى عدد المرشحات 12 من أصل 587 مرشحاً لانتخابات 2009 وهنّ يمثلن 2% فقط من المرشحين المسجلين رسمياً والذين لم ينسحبوا بحلول 22 نيسان (أبريل) 2009. وهذا الرقم مخيب للأمل.

ومع ذلك، فقد اتخذت وزارة الداخلية والبلديات بعض خطوات من أجل التأكد من أن المراة تلعب دوراً كبيراً في الأوجه الأخرى من انتخابات العام 2009 بالمقارنة مع الانتخابات السابقة. فتوعية الناخات مستمرة بدعم من وزارة الداخلية والبلديات وهذه هي المرة الأولى في تاريخ انتخابات لبنان التي تشارك فيها المرأة في إدارة الانتخابات بترأسها اقلام اقتراع. وقد تمّ تعيين حوالى 2000 امرأة أي 15 إلى 20% من العاملين ال 11200 في أقلام الاقتراع وسوف يعملن رئيسات للاقلام. ويثني مركز كارتر على وزارة الداخلية والبلديات لتعزيزها مشاركة المرأة في إدارة الانتخابات القادمة وتأمين مشاركة أكبر لها في العلمية الانتخابية عامة.